

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٤

الثلاثاء، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بول بادجي (السنغال)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البنود ٨٨ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

المناقشة المواضيعية وعرض مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود نزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سنجري اليوم مناقشتنا

المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية. وبإدئ ذي بدء، سنستمع إلى ضيفنا المتكلم بشأن هذه المسألة، رئيس فريق الخبراء الحكوميين للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات بغية تعزيز التعاون الدولي لمنع السمسرة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة ومكافحتها والقضاء عليها.

وستعقب بيانه جلسة غير رسمية للأسئلة والأجوبة.

وبعد ذلك سنعقد حلقة نقاش تُكرس للذكرى

السنوية العاشرة لفتح باب التوقيع على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وسيدلي المشاركون في الحلقة ببيانات في جلسة غير رسمية للأسئلة والأجوبة.

وأعترزم عقب تلك المناقشات إعطاء الكلمة للمتكلمين الباقين في قائمة المناقشة بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وألاحظ أن قائمة الوفود الراغبة في التكلم بشأن الأسلحة التقليدية طويلة للغاية، حيث يوجد حاليا ٤١ متكلمًا مسجلاً فيها. ولذلك أود أن أطلب من المتكلمين الإيجاز قدر الإمكان حتى تتسنى الفرصة لجميع الوفود للإدلاء ببياناتها.

علاوة على ذلك، سيكون من المهم للوفود الراغبة في التكلم أن تستخدم بياناتها في عرض مشاريع القرارات أو المقررات المقدمة إلى الأمانة العامة في نفس الوقت. وسيساعدنا ذلك على تفادي الإدلاء ببيانات متعددة في المناقشة المواضيعية ولعرض المشاريع أيضا. وفي هذا الصدد، لن أُميّز بين البيانات المواضيعية وبيانات عرض مشاريع القرارات حتى نتمكن من الاستفادة القصوى من الوقت المتاح لنا.

أود أيضا أن أبلغ اللجنة بأنه حتى صباح اليوم تلقت الأمانة العامة ٥١ مشروع قرار أو مقرر. لذا فإني أدعو

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



دبلوماسياً. لقد قال إن سر إنجاز الأمور هو العمل، وفي الواقع أعتقد أنه لا يكاد يكون هناك سر في هذا الاقتباس. ففي الحقيقة هذا أمر واضح تماماً، ولكنني بدأت به على أي حال لأننا، في إطار الأمم المتحدة، غالباً ما يكون رد فعلنا هو اقتراح حلول مؤسسية للمشاكل التي نواجهها، بينما يتعين علينا بدلاً من ذلك القيام بعمل ما. وتقرير الخبراء الحكوميين هو في الواقع وإلى حد كبير يتعلق بإمكانيات العمل.

إن تسلسل عرضي هذا هو على النحو التالي. سأعرض بسرعة كبيرة إطار التقرير وبعد ذلك النتائج التي خرج بها. وسأقدم أيضاً بعض الاقتراحات الشخصية لتدابير المتابعة - أي كيفية التنفيذ الفعلي للأشياء الواردة في التقرير نفسه.

إطار التقرير هو ببساطة أنه، في إطار برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، يوجد بالفعل اقتراح يدعو أولاً إلى تنظيم الدول لأنشطة السمسرة، وثانياً إلى تعزيز الدول للتعاون الدولي بشأن تلك المسألة. ويركز تقرير فريق الخبراء الحكوميين بالفعل على هذين العنصرين من برنامج العمل.

العنصر الأول - لوائح أنشطة السمسرة - يشمل التقرير، وسأبدأ الآن بنتائجه. أولاً، يقدم التقرير تعريفاً ماهية السمسرة غير المشروعة، ووصفاً لهذه القضية، التي تشمل ما تُسمى أنشطة مرتبطة بها ارتباطاً وثيقاً، مثل النقل والتمويل. كما أنه يشمل مفهوم الحصانة من قوانين بلد الإقامة المؤقتة، والتي ننظر إليها على صعيد الممارسة باعتبارها جزءاً من أنشطة السمسرة غير المشروعة لأن السماسرة يمكنهم السفر إلى أي مكان في العالم تكون فيه اللوائح ضعيفة أو غير موجودة بغية القيام بأنشطتهم غير المشروعة.

الوفود التي لم تقدم بعد مشاريع قرارات إلى أن تسعى جاهدة للعمل وفقاً للقواعد. لقد تجاوزنا بالفعل الموعد النهائي الذي اتفقنا عليه جميعاً. وفيما يتعلق بمشاريع القرارات، أود أن أشير قبل كل شيء إلى أننا لن نعيد إصدار مشاريع لأسباب فنية. لن يتم ذلك إلا عندما ترتكب الأمانة العامة نفسها خطأً فنياً في مشروع قرار. ففي مثل هذه الظروف وحدها سيعاد إصدار النصوص.

وفيما يتعلق بالوفود الراغبة في إجراء تغييرات أو تصويبات لمشاريع القرارات، أدعوها إلى فعل ذلك أثناء الإدلاء بالبيان حتى تُدرج هذه التغييرات في محاضر جلساتنا. هذا أمر هام لدقة محاضر جلساتنا.

ننتقل الآن إلى الأسلحة التقليدية. وأرحب ترحيباً حاراً بالسيد دانييل برينس، رئيس فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة، للنظر في المزيد من الخطوات لتعزيز التعاون الدولي في منع ومكافحة واستئصال السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهو نائب رئيس وفد البعثة الدائمة لمملكة هولندا لدى مؤتمر نزع السلاح.

أعطي الكلمة للسيد برينس.

السيد برينس (هولندا)، رئيس فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة للنظر في المزيد من الخطوات لتعزيز التعاون الدولي في منع ومكافحة واستئصال السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (تكلم بالانكليزية): سأقدم عرضاً قصيراً وشخصياً فيما يتعلق بفريق الخبراء الحكوميين المعني بالسمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. لن أتكلم باسم الفريق، ولكن ببساطة بصفتي رئيساً له. وأعتقد أن هناك نسخاً مطبوعة من شرائح عرضي هذا في مؤخرة القاعة.

إذا جاز لي، سأبدأ باقتباس مختصر عن دانتي البغيبيري، الشاعر والكاتب الإيطالي الذي كان أيضاً

هناك توافق آراء في الفريق على أهمية كل تلك المسائل وأخرى عديدة غيرها.

وأود أن أركز على ما يمكن عمله بعد ذلك. وعلى الرغم من معرفتي للمثل العربي القائل بالألّا تسدى المشورة أبدا في مكان مزدحم، سأحاول مع ذلك أن أحدد بعض النقاط التي يمكن أن تعنى بها الدول على نحو أكبر في الأشهر، وربما السنوات، القادمة، من أجل إحراز تقدم بشأن مسألة السمسرة غير المشروعة، حتى يكون التعاون الدولي والتشريع الوطني في موضعيهما السليمين.

إن المستوى الوطني بالغ الأهمية، وهو يظهر في برنامج العمل ذاته بوصفه مفهوما أساسيا. فالدول هي التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن القيام بما هو مطلوب بشأن تلك المسألة، في حين يضيف المستويان الإقليمي والعالمي قيمة مضافة على ذلك الهدف. ولقد ركّز الفريق على الهياكل الموجودة حاليا والتي يمكن استعمالها، بدلا من التقدم بأفكار أو أدوات مؤسسية جديدة، وذلك لأن من رأي الفريق أن الهياكل القائمة حاليا واعدة إلى حد ما من حيث إنجاز ما هو مطلوب بشأن هذه المسألة. ويمكن استخدام هذه الهياكل، بل وينبغي استخدامها على نحو أفضل.

وأود أولا، أن أتناول التدابير الوطنية التي يمكن أن تتخذها الدول، بما في ذلك إعداد تقييمات للاحتياجات الوطنية وإدراجها في خطط العمل. وينبغي تضمين الاحتياجات الوطنية في التقارير التي ينبغي أن تضعها الدول عن برنامج العمل. وينبغي أن تورد الدول في تقاريرها عن برنامج العمل جهة اتصال بشأن السمسرة. وعادة ما تكون هذه الجهة - في معظم الدول على أي حال - هي جهة الاتصال بشأن برامج العمل الخاصة بها. ولا يلزم توفير جهة اتصال جديدة بشأن السمسرة على وجه التخصيص. وعلى الرغم من أن بعض الدول قد تختار أن تفعل ذلك،

وعنصر الحصانة هذا، الذي يمكن إدراجه في التشريعات الوطنية، هو عنصر بالغ الأهمية وجزء مما وصفه الفريق بأنه قضية السمسرة غير المشروعة.

ثانيا، أدرجت في تنظيم أنشطة السمسرة العناصر الاختيارية للتشريعات الوطنية التي اتفق عليها الفريق. وهي تشمل - وهذه ليست قائمة حصرية - التعريف، والتسجيل، وحفظ السجلات، والترخيص، والتشريعات ذات الصلة، والسلطة القضائية، والعقوبات، والتعاون الدولي، ويمكن لنصائح الفريق كلها أن تكون جزءا من التشريعات الوطنية المعنية بقضية السمسرة. ومن هذا المنطلق فإن قائمة العناصر الاختيارية مصممة باعتبارها دليلا عمليا للمشرعين في جميع الدول يساعدهم على تحديد المسائل التي ينبغي أن تشملها التشريعات المعنية بالسمسرة غير المشروعة عندما يحاولون إصدار تشريعات وطنية بشأن هذه القضية. وهذا، إذا، دليل عملي لتوجيه المشرعين، لمساعدتهم على وضع التشريعات.

والعنصر الآخر هو تعزيز التعاون الدولي، وسأعطي فقط مجموعة مختارة من النتائج التي توصل إليها الفريق في ذلك الصدد. وتتضمن هذه النتائج تبادل المعلومات التنفيذية بين الدول - الذي ينبغي تطويره بأكثر مما هو عليه الآن - وتبادل المعلومات بشأن نظم التحكم. وإن أوجه التآزر مع منظمة الجمارك العالمية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) مهمة جدا لأن كلتا المنظمتين قد اضطلعتا بأعمال واسعة النطاق تربطهما مباشرة. بمسألة السمسرة غير المشروعة. وقد عُرف التعاون بين الدول، والإنتربول، والأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي تنتهك حالات حظر الأسلحة التي يفرضها مجلس الأمن بوصفه مسألة هامة ينبغي الاضطلاع بمزيد من الأعمال بشأنها، شأنه شأن المساعدة على بناء القدرات، والنظر الدوري في التقارير المقدمة من الدول في الاجتماعات التي تُعقد على الصعيد الدولي. وكان

عملية لحفظ السلام، كجزء من مهامه، برصد حظر الأسلحة. وليس هناك شخص معين على وجه التخصيص للقيام بذلك.

ولقد أصبح واضحاً أيضاً، فيما يتصل بعمليات حفظ السلام، أنه ينبغي إحالة المعلومات المتعلقة بإقامة الأدلة الآتية من لجان الجزاءات وأفرقتها للتحقيق إلى السلطات الوطنية ذات الصلة، وإلى أفرقة التحقيق الأخرى عندما تكون لها صلة بالموضوع. وثمة تدبير عالمي آخر وهو النظر الدوري في التقارير الوطنية عن السمسرة واستخدام الهيكل الحالي - وأشدد على هذا مجدداً - لاجتماع الدول مرة كل سنتين. ولكننا لا يمكن أن نقوم بذلك بطريقة فعالة إلا إذا جعلنا الاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين ذا طابع عملي أكثر.

ولديّ نقاط أخرى أود أن أبرزها بشأن ذلك الموضوع. إن الأعمال التحضيرية للاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين مهمة جداً. ويمكن التحضير لها على الصعيد الإقليمي، بالإضافة إلى الأعمال التحضيرية الوطنية. ويمكن أن يكون لها موعد نهائي مبكر فيما يتصل بتقديم التقارير الوطنية، التي ينبغي أن تتضمن باباً عن الاحتياجات قبل الاجتماع الذي تعقده الدول مرة كل سنتين. ويمكن أن تجرى التحليلات الإقليمية للتحديات على أساس التقديم المبكر للتقارير قبل مدة من الوقت من بدء اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين. وبهذه الطريقة يمكن تنظيم الاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين كمنهاج يمكن في إطاره تنظيم التعاون والمساعدة على نحو فعال. ويمكن أيضاً التفكير بسهولة في أن يقدم الاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين توصيات إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. ولن يكون هذا عملاً ثورياً، ولكنه سيكون أداة بسيطة لتفعيل أعمال تلك الاجتماعات. ويمكن بعد ذلك إدراج تلك التوصيات في قرار الجمعية العامة الشامل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة

فيمكن أن تكون هذه الجهة هي نفس جهة الاتصال المعنية ببرنامج العمل.

ومن المستحسن أن تخصص الدول باباً معيناً من تقريرها عن برنامج العمل لمسألة السمسرة. وينبغي أن تتشاطر الدول المعلومات التنفيذية مع الدول الأخرى ومع الإنترنت. وذلك تدبير وطني آخر يمكن تنفيذه مباشرة. وينبغي أن تضع الدول تشريعات وطنية، وهذا هو ما يود برنامج العمل منا أن نفعله على أي حال. ويمكنها أن تستخدم العناصر الاختيارية التي هي جزء من تقرير فريق الخبراء الحكوميين كأداة لذلك الغرض.

ويمكن أن تشجع الدول أيضاً اتباع نهج إقليمي. وقد يكون من المهم، على الصعيد الإقليمي، الجمع بين الخبراء الإقليميين المعنيين بالتشريع لمناقشة مسألة تبادل المعلومات التنفيذية الإقليمية. وأبلغتنا منظمة الجمارك العالمية أن من المفيد إشراك مكاتبها الإقليمية في الحلقات الدراسية الإقليمية بشأن مسائل السمسرة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويمكن أيضاً ربط هذه الحلقات الدراسية بالمؤتمرات الإقليمية للإنترنت. ويمكن أن تصوغ المناطق برامج لبناء القدرات بغرض التمويل، وأن تقدم تلك البرامج في الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين بشأن برنامج العمل.

ويمكن، على الصعيد العالمي، زيادة تطوير وظيفة مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بصفته داراً للمقاصة. ويمكن أن يكون هناك نظام أفضل للاتصالات بين الأمم المتحدة، ومنظمة الجمارك العالمية، والإنترنت، واتحاد النقل الجوي الدولي. ويمكن تحسين تنظيم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وذلك على سبيل المثال، بتحديد أشخاص معينين لرصد حالات حظر الأسلحة. وفي الحالة الراهنة، يضطلع كل موظف تابع للأمم المتحدة يعمل في

(تكلم بالانكليزية)

نعقد الآن حلقة نقاش بشأن الذكرى السنوية العاشرة لفتح باب التوقيع على اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، المعروفة أيضا باتفاقية حظر الألغام.

والتكلمون في حلقة النقاش هم السفيرة كارولين ميلر، ممثلة أستراليا، رئيسة الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام؛ والسيد محمد حيدر رضا، مدير البرامج بمركز إجراءات إزالة الألغام في أفغانستان؛ والسيد إيان مانسفيلد، مدير العمليات بمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية؛ والسيد كين رذرفورد، المدير التنفيذي المشارك لشبكة الناجين من الألغام الأرضية.

في البداية، أدعو السفيرة ميلر لإدلاء بيان. كما أنها ستقدم بإيجاز المتكلمين الآخرين في حلقة النقاش. وأعطيتها الكلمة الآن.

السيدة ميلر (أستراليا) (تكلمت بالانكليزية): أود، بادئ ذي بدء، باعتباري رئيسة الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام، أن أعرب عن تقديري لكم، سيدي الرئيس، وللسفيرة بادجي، على توقيت حلقة النقاش الهامة هذه بشأن إجراءات إزالة الألغام لتوافق الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد الاتفاقية وفتح باب التوقيع عليها. والاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة يتيح لنا فرصة للتفكير في إنجازات الاتفاقية، وفي التقدم المحرز في إجراءات إزالة الألغام على نطاق أوسع، فضلا عن التحديات المرتبطة بإجراءات إزالة الألغام التي سيتعين علينا مواجهتها في المستقبل.

وتتميز اتفاقية حظر الألغام عن غيرها من معاهدات تحديد الأسلحة، سواء من الناحية المفاهيمية أو من حيث آثارها العملية. فهي تعالج شواغل الأمن البشري المتعلقة بالألغام الأرضية المضادة للأفراد برمتها. وتحظر طائفة كاملة

الخفيفة. تلك أدوات بسيطة لجعل عملية الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين وبرنامج العمل ذات طابع عملي أكثر.

ويتعين علينا أحيانا أن نعيد التفكير قليلا. ولذلك السبب، أود أن أهي كلمتي باقتباس من عام ١٩٤٣ عندما قال رئيس شركة آي بي إم إنه يعتقد أن هناك سوقا عالميا ربما لخمسة حواسيب. وأعتقد أنه من الضروري أن نطلع إلى المستقبل وأن نبذل جهدا للتخطيط لمواجهة التحديات. لقد حاولت أن أعطي اللجنة بعض الاقتراحات في هذا الصدد، والتي يمكن للدول بسهولة أن تتناولها إذا رغبت في ذلك. التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك السمسة غير المشروعة، مشكلة تزداد باطراد ويمكن اتخاذ إجراءات بشأنها. إنها في المقام الأول مسألة تنظيم، وأود أن أتوقف عند هذا الحد.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): باسمنا جميعا أود أن أشكر السيد برينس على عرضه الرائع. إنه عرض يساعدنا على فهم الموضوع بكل تعقيداته وسيساعدنا على توجيه بعض الأسئلة والتعليقات.

اسمحوا لي أن أعلق هذه الجلسة الرسمية ليتسنى لنا الانتقال إلى جلسة غير رسمية للأسئلة والأجوبة.

علقت الجلسة الساعة ١٠/٤٥ واستؤنفت الساعة ١١/٠٠. وتولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد درويش (الجمهورية العربية السورية).

الرئيس بالنيابة: إنه ليشرفني ويسعدني أن أكون بينكم هنا في اللجنة بالنيابة عن الرئيس بول بادجي، سفيرنا المحبوب، وأعدكم بتعاون وفدي الدائم، وتعاوني شخصيا معكم لإنجاح أعمالنا في هذا الجزء وفي كل أعمال اللجنة الأولى بكاملها.

ونحرص على تأكيد أن الإجراءات المتعلقة بالألغام مستدامة وفعالة، وأنها تحظى بتمويل لسنوات عدة. واستراتيجية أستراليا في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، مدعومة بتعهد مدته خمس سنوات بقيمة ٧٥ مليون دولار، ترمي إلى معالجة آفة الألغام المضادة للأفراد بشكل إبداعي وكلي. ونحن ندعم عدداً من المشاريع تستمر لسنوات عدة، ونقود جهوداً للربط بين الإجراءات المتعلقة بالألغام والتنمية، لا سيما في كمبوديا ولاوس.

ومن دواعي اعتزازنا اليوم أن ينضم إلينا ثلاثة من الخبراء في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. وقد واجه كل منهم تحديات جمّة في تحقيق أهداف الاتفاقية في مجالي نزع السلاح والأغراض الإنسانية، وقام كل منهم بدور أساسي في كفالة نجاح الاتفاقية. وكل من المحاورين الثلاثة متخصص في جانب من جوانب الاتفاقية المختلفة: الإزالة، والمسائل العسكرية، ومساعدة الضحايا.

المتكلم الأول هو السيد محمد حيدر رضا، مدير مركز الإجراءات المتعلقة بإزالة الألغام في أفغانستان. وقبل أن يتولى هذا المنصب، عمل رئيساً للفريق الاستشاري الحكومي المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام خلال فترة عمله نائباً لوزير الخارجية في أفغانستان. ومنذ انضمت أفغانستان إلى الاتفاقية، ما برحت مسرحاً لأكبر عملية لإزالة الألغام في العالم، حيث جرى تطهير ما يربو على ٥٩٤ مليون متر مربع من الأراضي. وسيكلمنا السيد رضا عن إزالة الألغام في إطار الاتفاقية.

والمتكلم الثاني، هو السيد إيان مانسفيلد، مدير العمليات في مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وهذا المركز من بين أبرز منظمات إزالة الألغام التي تقدم المساعدة العملية في العمليات وإجراء البحوث ووضع المعايير فيما يتعلق بإجراءات إزالة الألغام. وبالإضافة

من الأسلحة، وتوفر إطاراً شاملاً لإزالتها، وتتضمن أحكاماً رائدة بشأن مساعدة الضحايا والتعاون الدولي. وقد تم التوصل إلى ذلك خلال المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية من خلال التعاون الوثيق بين الدول، والمجتمع المدني، والمنظمات الدولية. ولا تزال تلك الشراكة أساسية لنجاح الاتفاقية.

لقد انضمت ١٥٥ دولة إلى الاتفاقية بالفعل، والجبل الأسود وإندونيسيا والكويت والعراق هم أحدث الأعضاء. وتضم هذه الاتفاقية أكبر عدد من الأعضاء بين جميع معاهدات الأسلحة التقليدية. وفي غضون السنوات العشر الماضية، بذلت جهود مكثفة لإزالة الألغام، حتى في أكثر الدول ألغاماً. وقد دُمرت مخزونات ضخمة منها، وانخفضت أعداد الضحايا الجدد الذين يسقطون سنوياً في عدد كبير من الدول الأطراف. وجميع ما يربو على بليون دولار لإزالة الألغام في إطار الاتفاقية، إلى جانب بليون دولار أخرى من دول غير أطراف في الاتفاقية.

وفي حقيقة الأمر، تعتبر هذه الاتفاقية أساسية في تغيير سلوك الدول الأطراف، بل والأهم، سلوك الدول غير الأطراف. والاتفاقية قد وصمت الألغام المضادة للأطراف بصورة لا رجعة عنها. وبعض الدول غير الأطراف فرضت على نفسها وفقاً طوعاً على استخدام الألغام أو نقلها. والاتجار المشروع بالألغام المضادة للأفراد يكاد أن يتوقف.

وعلى الرغم من تلك النجاحات، ما زال الشوط أمامنا طويلاً. فالاتفاقية ليست عالمية، وما زال المستخدمون والمنتجون الأساسيون للألغام المضادة للأفراد خارج نطاقها. وجهود إضفاء طابع العالمية عليها تكتسي أهمية خاصة في المناطق التي يكون لاحترام معايير المعاهدة فيها أثر ملموس على الأمن وبناء السلام والتنمية.

وأستراليا طرف نشط بشكل خاص في التشجيع على الالتزام بالاتفاقية في منطقتنا، آسيا والمحيط الهادئ.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد محمد حيدر رضا.

السيد رضا (مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان) (تكلم بالانكليزية): من دواعي اعتزازي أن أكون معكم هنا صباح هذا اليوم. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لكي أشكر المنظمين على دعوتي للمشاركة في هذا الحدث.

لقد عاش شعب أفغانستان لمدة ناهزت ٢٥ عاماً تحت تهديد الصواريخ والمهاون والمدفعية. وأخيراً، لاحت الآن إمكانية للسلام والمستقبل المشرق. ومع ذلك، فإن أفغانستان لن تتمكن قط من تحقيق كامل قدراتها الكامنة إلا بعد أن تفرغ من تركة الألغام. ولن يتسنى للأفغان أن ينتشلوا بلدتهم بالكامل من ظلال الحرب إلا بعد إزالة مخلفاتها.

وأفغانستان تتميز للأسف بأنها أحد أكثر البلدان تلوثاً في العالم. ونحن نعاني أيضاً واحداً من أعلى معدلات الضحايا في العالم. ونصف أولئك الضحايا أطفال دون سن ١٨. وهناك قرابة ٤ ملايين أفغاني في حوالي ٢ ٢٠٠ مجتمع محلي يعيشون في خوف من أن تطأ أقدامهم على لغم لمجرد السير على الأقدام إلى المدرسة أو حرث الأرض أو رعي الماشية. وفي بلدنا حوالي ٧٠٠ كيلومتر مربع من الأراضي ملوثة بأكثر من ٥٥ نوعاً مختلفاً من الألغام. واثان وثلاثون من مقاطعاتنا الأربعة والثلاثين مزروعة بالألغام أو مخلفات الحرب غير المنفجرة.

وهذا التلوث يثير مناخاً من الخوف يؤثر بشكل كبير في نوعية حياة الأفغان. فالألغام والمخلفات غير المنفجرة ليست مجرد مسألة تخص القرويين الأفغان وعمال إزالة الألغام الذين يعملون من أجل مساعدتهم. فإزالة الألغام ومخلفات الحرب غير المنفجرة شرط مسبق لإعادة بناء الطرق ونظم الري وشبكات الكهرباء في جميع أنحاء البلد -

إلى ذلك، يقدم المركز الدعم لتنفيذ اتفاقية حظر الألغام. وقبل أن يشغل منصبه بالمركز، عمل السيد مانسفيلد مهندساً لمدة ٢٣ عاماً في قوات الدفاع الأسترالية. وكقائد لسرية مهندسين في بريسبان، كان مسؤولاً عن المسائل المتعلقة بمكافحة الألغام. وتقلد صليب الخدمات الممتازة ضمن قائمة يوم المكرمين في أستراليا عام ١٩٩٣. وبعمق خبرته مع قوات الدفاع الأسترالية، سيحدثنا السيد مانسفيلد عن الجوانب العسكرية للألغام في إطار الاتفاقية.

أما المتكلم الثالث، فهو السيد كين رذرفورد. فبعد أن فقد رجليه في انفجار لغم في الصومال عام ١٩٩٣، شارك السيد رذرفورد في تأسيس شبكة الأحياء ضحايا الألغام الأرضية. وأنشأت تلك الشبكة منذ تأسيسها شبكة قوية من ضحايا الألغام الأرضية الذين يعملون لتمكين ضحايا آخرين من الحياة. ولهذه الشبكة مكاتب في ستة بلدان - إثيوبيا والأردن والبوسنة والمهرسك والسلفادور وفيت نام وموزامبيق - وهي على اتصال بالناجين في ٤٣ من إجمالي ٨٧ بلداً هي الأشد تضرراً بالألغام. وقد نال السيد رذرفورد درجة الدكتوراه من جامعة جورج تاون وسافر كثيراً في أركان المعمورة للتكلم عن المعاناة الكبيرة التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للأفراد وعن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمعاقين بسبب الألغام. وسوف يكلمنا السيد رذرفورد عن تقديم المساعدة لضحايا الألغام بموجب الاتفاقية.

وقبل إعطاء الكلمة للمتكلمين، أود أخيراً أن أذكر جميع الأعضاء بأن أستراليا، مع الأردن وكرواتيا، قدمت مشروع قرار بشأن تنفيذ الاتفاقية. وأحث جميع الوفود على مساعدتنا على تحقيق تصويت إيجابي ساحق، في مناسبة الذكرى السنوية العاشرة هذه، أسوة بما حظي به القرار في الأعوام السابقة.

إن إزالة الألغام عمل خطير لأقصى الحدود. وإزالة الألغام عمل صعب لأقصى الحدود. فلماذا يمارسها هؤلاء الناس؟ إنهم يمارسون لأبسط وأفضل الأسباب، فهم يريدون أفغانستان أفضل. يريدون أفغانستان آمنة لأطفالهم - أفغانستان يستطيع فيها المزارعون زراعة المحاصيل دون خوف، وأفغانستان مهياً للتنمية، وأفغانستان معافاة تماما من جراح الحرب.

ومزيلو الألغام في هذه الأيام لا يواجهون الأخطار من مخلفات الحروب السابقة فحسب؛ بل هم أيضا أهداف سيئة الحظ لعدم الاستقرار الذي يتتلى أجزاء من أفغانستان اليوم. ومن المدهش أن مزيلي الألغام المستعدين لتعريض حياتهم للخطر من أجل مستقبل أفغانستان قد أصبحوا بشكل متزايد ضحايا لهجمات المتمردين خلال الشهر الماضي. لقد فقدنا خمسة من هؤلاء الرجال الشجعان في الأسابيع الثمانية الماضية. فقد اختطفوا وقتلوا على أيدي رجال مسلحين في جنوب البلاد. وبفضل مزيلي الألغام أولئك تم حتى الآن تطهير أراضٍ مساحتها أكثر من ١٠٠٠ كيلومتر مربع من الألغام والذخائر غير المنفجرة. وهذا يمثل حوالي ٦٠ في المائة من جميع الأراضي المقدرة باعتبارها مزروعة بالألغام في أفغانستان. وفي السنوات الأخيرة تم تدمير أكثر من ٣٤٠٠٠٠ لغم مضاد للأفراد وأكثر من ١٩٠٠٠ لغم مضاد للدبابات وحوالي ٧,٨ مليون قطعة ذخائر غير منفجرة.

وبفضل برنامج مكافحة الألغام في أفغانستان تلقى أكثر من ١٧ مليون أفغاني دروسا للتوعية بمخاطر الألغام على مدى السنوات الـ ١٨ الماضية. وانخفض عدد القتلى والمصابين الأفغان جراء الألغام والذخائر غير المنفجرة بنسبة أكثر من ٥٥ في المائة على مدى السنوات القليلة الماضية بسبب التوعية بمخاطر الألغام وجهود إزالة الألغام التي يقوم بها هذا البرنامج. ويستطيع الآن الآف والآلاف من الناس

وكل هذا حيوي لمستقبل أفغانستان. فالألغام والمخلفات غير المنفجرة تعوق التنمية والاستقرار في أفغانستان.

وقد تمكنت من إقناع حكومة أفغانستان بالالتزام رسمياً بحل مشكلتها مع الألغام بحيث أصبحت الدولة العضو رقم ١٢٦ في الاتفاقية الدولية لحظر الألغام المضادة للأفراد، التي دخلت حيز النفاذ بالنسبة لنا في آذار/مارس ٢٠٠٣. وهذه الاتفاقية تُلزم أفغانستان بتوفير التوعية من مخاطر الألغام وتقديم المساعدة للضحايا وإزالة الألغام الموثقة في أراضيها بحلول عام ٢٠١٣. وتشدد الاتفاقية على أن مشكلة الألغام الأرضية في أفغانستان يمكن أن تحل في غضون سنوات، وليس عقوداً. ولكن، للوفاء بالالتزامات وتخليص أفغانستان من خطر الألغام، يتعين على حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي اعتبار الإجراءات المتعلقة بالألغام واحدة من أولوياتهما القصوى.

وفي عام ١٩٨٩، بدأ برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان عمله ليكون أول برنامج وطني من نوعه في العالم. واليوم، يبلغ عدد العمال الأفغان في هذا البرنامج ٨٥٠٠ عامل ينتشرون في شتى أنحاء أفغانستان. وكثير من هؤلاء العمال التحق بالبرنامج منذ بدايته. وبفضل هذا الولاء والتفاني، لم يعد البرنامج مجرد مؤسسة، بل إنه أسرة ينتشر أعضاؤها في كل أركان أفغانستان.

ومعرفتي بالعديد من الأشخاص الذين يعملون في إزالة الألغام في أفغانستان تمتد لسنوات وسنوات. لقد أصبحوا من أفضل الخبراء في هذا الميدان في العالم، وهم من أشد المطالبين بإزالة الألغام. إن مزيلي الألغام العاملين ببرنامج مكافحة الألغام في أفغانستان هم بالفعل الخلايا الحقيقية للبلاد في أفغانستان. وإن شجاعتهم وتفانيهم لا مثيل لهما. ففي كل يوم يذهبون إلى العمل يواجهون احتمال عدم العودة إلى ديارهم والموت بسبب ذات الأجهزة التي يحاولون تدميرها.

الأرضية والذخائر غير المنفجرة تشكل عوائق كبيرة لأمن أفغانستان وتميئتها. ولا يمكن لهذا البلد أن يحقق الأهداف التي وضعها لنفسه ما لم يتم تدمير الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة.

أمامنا تحد كبير يزخر بالصعوبات والمخاطر. ولكننا مصممون على التصدي لهذه التحديات بتفان والتزام. ونحن واثقون بأننا سنخلص أفغانستان من أخطار الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة. إلا أننا نحتاج في مساعيها هذه إلى دعم المجتمع الدولي ليساعدنا على تحقيق أحلامنا وآمالنا لصالح البشرية ولكي تصبح أفغانستان عضوا مزدهرا في المجتمع الدولي.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر جميع مانحينا وأصدقائنا الدوليين على إسهاماتهم السخية المعنوية والعينية. وأود أيضا أن أذكر الجميع بأن المهمة لم تُنجز. وهي تتطلب التزاما منا جميعا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد إيان مانسفيلد.

السيد مانسفيلد (مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية) (تكلم بالانكليزية): يسعدني الحضور هنا اليوم لمناقشة مسألة الجدوى العسكرية للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

كما أوضحت السفيرة ميلر، أن مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية يعمل في مجال الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب من خلال تقديم المساعدة التنفيذية للبلدان المتضررة من الألغام. كما أنه يُجري عمليات تقييم ويدعم صكوك القانون الدولي ذات الصلة.

ولكن ربما يمكننا أن نطرح هذا السؤال: لما لا نزال نناقش موضوع جدوى الألغام المضادة للأفراد؟ في

العودة إلى ديارهم وإرسال أولادهم إلى المدارس دون خوف وزراعة حقول الخضر لإطعام أسرهم والحصول على الدخل.

ولقد مهّد مزيلو الألغام أيضا الطريق لإعادة الإعمار والتنمية في أفغانستان. فقبل ١٠ سنوات كان يتعذر وصول الطلاب والسكان المحليين إلى حرم جامعة كابول، شأنه في ذلك شأن معظم مناطق الجزء الجنوبي من العاصمة. ومشاريعنا لإعادة الإعمار هي بعض نماذج العمل الجيد الذي قام به مزيلو الألغام في السنوات الماضية الصعبة هذه - ومن بينها تطهير أكثر من ٣ ٥٠٠ هكتار من المناطق المتاخمة للطرق الرئيسية والفرعية، ومطار كابول الدولي ومطارات في الأقاليم، ومئات المدارس الابتدائية والثانوية، وممر مخصص للخط الكهربائي الشمالي الجديد، وأكثر من كيلومتر مربع حول سدّي سارديه وكاجاكي، اللذين يرويان الحقول وينتجان الكهرباء التي تشتد الحاجة إليها.

لقد أوجدت معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد حافزا هائلا لتلك الأنشطة. وساعدت المعاهدة أفغانستان على وجه الخصوص على التخطيط لمهام إزالة أَلغامها وتنفيذها وأتاحت لنا فرصة تقديم هذه المعلومات إلى المجتمع الدولي بشكل واضح وشفاف. والجدول الزمني للمعاهدة لا يحدد الشروط القانونية للامتناع فحسب بل يمكن أيضا من تحديد معايير قابلة للقياس ويوفر جدولا نخطط وننفذ على أساسه أنشطتنا العملية لإزالة الألغام.

لقد عانى الأفغان بما فيه الكفاية لمدة تقرب من ٣٠ عاما. والذين بقوا منا في هذا البلد كل هذه السنوات شهدوا كيف تم تدمير بلدنا الحبيب وكيف عانى شعبنا من الألم والبؤس. وبصفتي جراحا، ما أكثر المصابين بسبب الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة الذين تعيّن عليّ أن أساعدهم، وما أكثر الذين لم يتمكنوا من الوصول إلى المرافق الطبية في الوقت المناسب لتلقي العلاج السليم. إن الألغام

في الحرب التقليدية، في موقف الدفاع، كانت الألغام الأرضية المضادة للأفراد تُستخدم لمنع التسلسل وكانت وظيفتها إرسال إنذار مبكر بوجود العدو. وكانت تُستخدم بوجود العدو إلى اتجاه أو مكان يمكن فيه التعامل معه بالأسلحة. وكانت الألغام المضادة للأفراد تُستخدم لحماية المواقع، وحقول الألغام المضادة للدبابات وغيرها من العوائق. وكانت تُستخدم أيضا لحماية طرق الانسحاب. وفي الهجوم كانت الألغام المضادة للأفراد تستخدم، مع الأنواع الأخرى للألغام، في حماية الأجنحة، والتأثير على مناورات العدو وعرقلة إيصال التعزيزات وعمليات الانسحاب.

وفي الدفاع والهجوم كليهما، ظل استخدام الألغام المضادة للأفراد ينظر إليه دائما باعتباره لا يوفر أو يقدم إلا تكتيكا للتأخير. ويمكن دائما أن يُتوقع تمكّن أي عدو مصمم من الاختراق. وشوهدت نماذج ذلك في الحرب الكورية وفي الحرب بين إيران والعراق، حيث هاجمت قوات المشاة هجوما مباشرا عبر حقول الألغام.

ما هي بعض الأسباب التي اعتادت أن تقدمها الجيوش بوصفها حججا مؤيدة لاستخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد؟ إنها كانت رخيصة. إنها كانت فعالة، لأنها تتسم بعامل كبير للترويع. وهي مرنة في استخدامها. والجيوش المسؤولة كانت تقوم دائما بتسجيل هذه الألغام ووضع خرائط لها ووضع علامات على الأماكن التي زرعت فيها. ولنلق نظرة سريعة على تلك الأسباب.

هل هي رخيصة التكلفة؟ نعم، فقد كانت الألغام العصفية البسيطة زهيدة التكلفة: إذ تبلغ التكلفة حوالي ٥ إلى ١٠ دولارات لكل لغم، وتبلغ تكلفة الألغام الشظوية الأكثر تعقيدا عادة حوالي ٥٠ إلى ١٠٠ دولار. وهي عادة تدوم لفترة طويلة، في التخزين وفي الأرض على حد سواء. وللأسف، فقد جعلها كونها سلاحا زهيدا التكلفة متوفرة

عام ١٩٩٦ حشدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مجموعة كبيرة من الخبراء العسكريين من مختلف أنحاء العالم لمناقشة الجدوى العسكرية للألغام الأرضية المضادة للأفراد وأصدرت كتيباً صغيراً بعنوان "الألغام الأرضية المضادة للأفراد: صديقة أم عدوة؟". لم تجد تلك الدراسة أدلة تاريخية على أن الألغام المضادة للأفراد كانت سلاحاً أساسياً من أسلحة الحرب أو أن لديها قيمة عسكرية كبيرة. فالاستخدام العسكري المحدود للألغام المضادة للأفراد تفوقه بكثير تكلفته الإنسانية الطويلة الأجل.

ومن المثير للاهتمام أن نلاحظ أنه لم يطعن أحد في تلك الدراسة وقت إصدارها. وهي لا تزال تحظى بتأييد طائفة كبيرة من الضباط العسكريين العاملين والمتقاعدين. إلى جانب ذلك، لم تكن هناك أية حاجة ولا دعوة منذ عام ١٩٩٦ إلى تعديل أو استكمال الدراسة. ولا تزال نتائجها صالحة وذات أهمية. ومن المثير للاهتمام أيضا أن نلاحظ أن اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد لعام ١٩٩٧ قد دخلت حيز النفاذ بعد صدور الدراسة، أي في عام ١٩٩٧.

ويعزز بعض النقاط التي وردت في الدراسة أن ١٥٥ دولة حتى الآن قد حظرت الألغام الأرضية المضادة للأفراد وأنها لم تعد تحتفظ بها في ترساناتها العسكرية. وكما ذكرت السفيرة ميلر، قالت منظمة رصد الألغام الأرضية إنه لم تكن هناك أي مبيعات قانونية للألغام الأرضية المضادة للأفراد في العالم منذ خمس أو ست سنوات. فلم تعد البلدان راغبة شراء الألغام المضادة للأفراد. والاستخدام الجديد للألغام المضادة للأفراد من قبل الدول المنخفضة انخفاضا كبيرا، إلى نحو حالة أو حالتين سنويا. وقامت الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد بتدمير مخزونها الحالية من هذه الألغام.

لنأخذ نظرة سريعة على الاستخدام التاريخي للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وأخيراً، الجيوش المسؤولة دائماً تضع خرائط لحقول ألغامها وتسجلها وتضع العلامات عليها. ومرة أخرى، للأسف، ذلك نادراً ما يكون عليه الحال حسبما ورد في دراسة لجنة الصليب الأحمر الدولية. فحقول الألغام لا توضع عليها علامات أو لا ترسم لها خرائط حينما تزرع.

وماذا عن البدائل للألغام الأرضية المضادة للأفراد؟ من الواضح أنه ليست مهمة المركز أن يساعد على تحسين قدرات البلدان على خوض الحرب. ولكن مسألة البدائل مسألة هامة. وخلصت دراسة لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى تبرير عسكري ما لاستخدام الألغام المضادة للدبابات والمضادة للمركبات حينما تكون موجهة ضد أهداف عسكرية. وتلك الألغام لا تحظرها اتفاقية أوتاوا، ولم يتم التوصل إلى اتفاق في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعنية بشأن فرض المزيد من القيود على استخدامها. وربما يشير ذلك إلى أن استخدامها أقل عرضة للتشكيك فيه. ويمكن زيادة استخدام العوائق القائمة، مثل المعالم الطبيعية والأسوار والخنادق والأسلاك الشائكة. ويمكن الاستفادة بصورة أكبر من الأسلحة التي تفجر بالأمر. ويمكن زيادة الاستفادة من أجهزة المراقبة ومعدات الرؤية الليلية وأسلاك العنار المضيفة والأجهزة الصوتية وما إلى ذلك. ويمكن للتغيرات في الأساليب والمذاهب أن تتغلب على فقدان هذه القدرة.

وبالتالي فإن السؤال الحقيقي هو: هل نحن بحاجة على الإطلاق إلى أن نستبدل الألغام المضادة للأفراد، أم أنها استبدلت بالفعل؟ ويمكن للمرء أن يجادل بأنها كانت مفيدة في الحرب العالمية الثانية وربما في كوريا. ولكن هل التحسينات البسيطة في المعدات العسكرية الأخرى التي أجريت منذ ذلك الوقت عوضت عن استخدامها؟ وهل الطابع المتغير للصراع المسلح اليوم جعلها بالية؟ وإذا كان الاستخدام المتصور كبيراً بهذا القدر، لماذا لم يُعمل أي عمل تقريبا لإيجاد بديل في جيوش ١٥٥ دولة طرفاً في اتفاقية

للأطراف من غير الدول أو لجماعات حروب العصابات. وربما يكون ذلك مكمناً للمشكلة المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد اليوم - وهي مسألة ما زالت بحاجة إلى معالجتها. والألغام المضادة للأفراد التي تستخدمها تلك الجماعات تستعمل بطريقة غير تقليدية - أي إنها تزرع بشكل عشوائي، وهي ليست مسجلة وكثيراً ما تكون مستهدفة للمدنيين.

هل هي فعالة؟ لقد خلصت الدراسة التي أجرتها لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد لم تكن تاريخياً تتسم بالفعالية التي يعتقد أنها تتسم بها. فعلى مستوى العمليات في الحرب، يمكن أن يتجاهلها أي جيش مصمم وحسن التدريب ومجهز بصورة جيدة. وينطبق عامل الترويع على مستوى الجندي الفرد. ولكن، وللأسف الشديد، فإن هذه الألغام تستخدم في أغلب الأحيان ضد المدنيين، الذين ينبغي ألا يكونوا الأهداف المقصودة. ويعلم الخبراء أن الألغام يمكنها من ناحية تكتيكية أن تضيق على القادة، نظراً لبطء زرعها - ربما باستثناء الألغام القابلة للثر - وهي بطيئة في نزعها أو تطهيرها. كما أنها سلاح ذو حدين، إذ أن العديد من القوات قتلت وهي تقوم بزرع أو تطهير حقول ألغامها أو أثناء العبور من خلالها.

إنها هي مرنة. يمكن أن تكون الألغام مرنة لأن أي قائد يمكن أن يقرر متى وأين يزرعها. ولكنها حالماً تزرع، تصبح مقيّدة وتطهيرها مكلف من حيث الوقت والعمل. وحقول الألغام تحتاج إلى التغطية بالمراقبة وإطلاق النار لتصبح فعالة. ويوجد العديد من الأمثلة على قيام عدو بسرقة الألغام من حقل للألغام ليعيد بعد ذلك استخدامها ضد خصمه. وكان النموذج المأساوي موضوعاً لفيلم وثائقي أعد مؤخرًا ويبرز عدد الجنود الأستراليين الذي قتلوا أو جرحوا في فييت نام جراء الألغام التي سرقت من حقل ألغامهم.

وقبل عشرة أعوام، اجتمعت في نيروبي الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام لوضع خطة عمل نيروبي بشأن إطلاق مساعدة الناجين وتنفيذ التزامات الدول. وكجزء من تلك العملية، لم تعد الفكرة هي مساعدة الناجين - مجرد إعطاء أي أوتر ساقا أو طرفا اصطناعيا أو عملا خيريا؛ وإنما كانت الفكرة تتمثل في وضع خطة ليعالج المجتمع الدولي حقوق مئات الآلاف من ضحايا الألغام الأرضية في جميع أرجاء العالم. وتم التأكيد مجددا على تلك المبادئ العام الماضي حينما اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (القرار ١٠٦/٦١). والاتفاقية، التي تم التوقيع عليها في كانون الأول/ديسمبر، تساعد على الوفاء باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أرجاء العالم.

وفيما يتعلق بضحايا الألغام والأشخاص ذوي الإعاقة والوفاء باحتياجاتهم، يوجد إطار زمني للنظر في احتياجاتهم وللتنفيذ. أولا، بصفتي شخصا ضحية للغم أرضي، فقد كان من الصعب بالنسبة لي أن أصف الأذى والألم اللذين يمر بهما أي ناج. ولذلك عولجت مسألة الرعاية الطبية في حالات الطوارئ في خطة عمل نيروبي للفترة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩. ويموت العديد من ضحايا الألغام الأرضية بسبب فقدان الدم، لأن الرعاية الطبية في حالات الطوارئ لا تقدم لهم. وفي الحادث الذي وقع لي بالذات، في الصومال، أجريت لي ١٩ عملية لنقل الدم في ظرف ٢٤ ساعة. ومعظم الضحايا ليسوا سعداء الحظ إلى هذه الدرجة.

وهناك عنصر آخر لمساعدة الناجين هو التغطية الصحية. فإن لأي ناج من الألغام الأرضية احتياجات طبية مستمرة. ومرة أخرى، في حالي الشخصية، أجريت لي أكثر من ١٣ عملية جراحية. ونتيجة لذلك، فقدت ساقَيَّ الاثنتين.

أوتأوا؟ ولماذا لا يشكّل استحداث سلاح بديل أولوية في إطار برامج هذه الدول للبحث والتطوير؟ هل ذلك لأن استبدالها لا يعتبر مطلبا حقيقيا للعمليات؟ وهل تلقى الألغام الأرضية نفس مصير الخيول والسيوف بوصفها أسلحة للحرب عفا عليها الزمن؟

لقد آن الأوان في العديد من النواحي لوقف عقد هذه المناقشة بشأن الاستخدام العسكري للألغام الأرضية المضادة للأفراد. وبطبيعة الحال ستجادل الجيوش دائما لاستبقاء أي قدرة أو سلاح. ولكن الطابع المتغير للصراع المسلح والتحسينات في الأجهزة الأخرى للمراقبة والكشف وتجربة الدول الأطراف في اتفاقية الألغام الأرضية المضادة للأفراد البالغ عددها ١٥٥ دولة تظهر أن عهد الألغام المضادة للأفراد قد مضى. وأيضا كانت فائدة استخدامها فإن الكلفة الإنسانية الطويلة الأجل على المدنيين تفوق بكثير هذه الفائدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أخيرا، أعطي الكلمة الآن للسيد كين رذرفورد.

السيد رذرفورد (شبكة الناجين من الألغام الأرضية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر الرئيس والسفيرة ميلر على دعوتي إلى الحضور إلى هنا اليوم للكلام عن مساعدة الضحايا.

قبل عشرة أعوام، لم تكن اتفاقية حظر الألغام موجودة. فقد تم التوقيع عليها في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٩٧. وقبل عشرة أعوام، لم تكن توجد معاهدة واحدة لتحديد الأسلحة في العالم تتضمن عنصرا لمساعدة الضحايا. وتمثل معاهدة حظر الألغام الاتفاق الدولي الأول لتحديد الأسلحة الذي يتضمن عنصرا لمساعدة الناجين أو الضحايا. وهو معيار رائع وضعه المجتمع الدولي في معالجة المسائل المتعلقة بالأعتدة العسكرية.

الألغام وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً“.

وأخيراً، هناك مسألة القانون والسياسات العامة. فقد شكّلت عبارة ”كل دولة طرف قادرة على ذلك“، الواردة في اتفاقية حظر الألغام، ذريعة لكيلا تقوم الحكومات بأي شيء: فنحن غير قادرين على ذلك، وقعنا على المعاهدة غير أننا لا نملك القدر الكافي من الإمكانيات الاقتصادية والمالية لتنفيذها. وينبغي ألا يكون ذلك مبرراً. فعلى سبيل المثال، يمكن تعيين الأشخاص ذوي الإعاقة في مناصب حكومية - مثلاً تكليفهم بالحقيبة الوزارية المعنية بشؤون المعاقين. ويمكن لجهود الحكومة أن تكون بسيطة مثل نقل المكاتب الإدارية للمدارس من الطابق الأرضي إلى الطابق الثاني حتى يتمكن الأطفال الذين يستعملون الكراسي المتحركة من الالتحاق بالفصول الدراسية الموجودة في الطابق الأرضي وكي لا يضطروا للزحف إليها.

وقد تم التوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هنا، بنيويورك، في العام الماضي. والعديد من مواد تلك الاتفاقية يوازي خطة عمل نيروبي. فمثلاً، يشير الإجراء ٣٤ في خطة عمل نيروبي إلى وضع أو تعزيز القدرات الوطنية على جمع البيانات المتعلقة بضحايا الألغام، بينما تدعو المادة ٣١ من الاتفاقية أيضاً إلى جمع الإحصاءات والبيانات. وهناك العديد من أوجه التشابه بين ما تم القيام به في الجمعية في العام الماضي، وما أنجز في أوصلو وأوتاوا، قبل عشر سنوات، وما تم في نيروبي، قبل سنتين. وكل هذه الأمور تشترك في تعزيز التوجه المتزايد لدعم تقديم المساعدة إلى الناجين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعتزم الآن أن أتتيح للجنة الفرصة لإجراء مناقشة تفاعلية مع ضيوفنا المتكلمين، بتنظيم جلسة غير رسمية من الأسئلة والأجوبة. وسأعلق الجلسة بغية مواصلة العمل بطريقة غير رسمية.

والعنصر الثاني هو العلاج الطبيعي. وهذه مسألة تتعلق بالقدرات الوطنية، ويمكن استخدامها مع الدول الأطراف التي وقعت على اتفاقية حظر الألغام، وقبل وقت قصير، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وضمن التوفير الفعال للعلاج الطبيعي للناجين أمر أساسي لإعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي.

ويشكّل الدعم النفسي وإعادة الإدماج الاجتماعي عنصراً آخر لمساعدة الناجين. والأمر الهام للمبتورين هو دعم الأقران، ومن مشاهدة نماذج الآخرين، وإدراك أن المرء ليس وحده وأن لديه قوة تتبع من داخله. وقد ساند العديد من الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام شبكات دعم الأقران في جميع أرجاء العالم. ونشهد على نحو متزايد، العديد من ضحايا الأجهزة المتفجرة المرتجلة والألغام الأرضية من القوات المسلحة الدولية في العراق، وخاصة الأمريكيين الذين يعودون إلى الولايات المتحدة بدون سيقانهم. وزيارات دعم الأقران في مستشفى وولتر ريد العسكري تساعد على إعادة الإدماج الاجتماعي للضحايا.

ويشكّل الإدماج الاقتصادي مجالاً آخر من مجالات تقديم المساعدة إلى الناجين لم يعالج منذ عشر سنوات. فعندما يفقد المرء ساقه أو ذراعه أو بصره - مثلما يقع في أفغانستان، التي يوجد فيها آلاف الناجين الذين فقدوا بصرهم - يتسم الإدماج الاقتصادي بأهمية بالغة. ونحن نقول دائماً إن أفضل شكل من أشكال تقديم المساعدة إلى الناجين هو توفير عمل لهم. ومهارات التدريب المهني هامة لكي يصبح الفرد عضواً منتجاً في المجتمع. واكتسى هذا العامل بالذات أهمية بالغة قبل عشر سنوات أثناء التفاوض بشأن اتفاقية حظر الألغام، التي تشير، وتدعو بصورة واضحة، إلى إعادة إدماج الناجين من الألغام في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. وجاء في الفقرة ٣ من المادة ٦ ”تقدم كل دولة طرف قادرة على ذلك المساعدة من أجل رعاية ضحايا

في إطار تعددية الأطراف، آخذين بالاعتبار الشبكات غير المشروعة في مجال التكنولوجيا النووية والخطر الكبير المتمثل في إمكانية الحصول على هذه الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة النووية، من جانب الجماعات الإرهابية والجهات من غير الدول.

كان اعتماد مجلس الأمن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بالفعل خطوة هامة جدا إلى الأمام في إطار مكافحة انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. ومع ذلك، إذا ما أريد لتنفيذ ذلك النص الهام النجاح، فيجب على المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية أن تؤدي دورها في مساعدة البلدان النامية في مساعيها وجهودها. وعلاوة على ذلك، يجب أن يتجه عدم انتشار الأسلحة النووية والأسلحة الكيميائية نحو عملية نزع للسلاح على الصعيد العالمي للتشبيط عن حدوث سباق جديد للتسلح.

إن حجر الزاوية في عدم الانتشار من جميع جوانبه هو إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية، ولا سيما في الشرق الأوسط، وهو جزء ملتهب جدا من العالم. وفي هذا الصدد، يضم وفد بلدي صوته إلى المتكلمين الآخرين الذين يدعون إلى أن تقدم إسرائيل تقريرا كاملا عن جميع برامجها النووية إلى نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية للضمانات الشاملة. كما يدعو السودان جميع الدول الأعضاء إلى التصديق على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا - معاهدة بليندايا - لكي تدخل حيز النفاذ بدون مزيد من التأخير.

السيد غارسيا خوردان (كوبا) (تكلم بالإسبانية):

لا يزال وجود أسلحة الدمار الشامل يمثل تهديدا رئيسيا للأمن والسلم الدوليين. وينبغي أن يكون الغرض من جميع الجهود التي تبذلها الدول في عمليات نزع السلاح هو الإزالة الكاملة والشاملة لهذه الأسلحة. وفي هذا الصدد، تؤكد كوبا

عُقلت الجلسة الساعة ١١/٤٥ واستؤنفت الساعة ١٢/٢٥.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات أو عرض مشاريع قرارات بشأن مسألة أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد حسن (السودان) (تكلم بالانكليزية):

السيد الرئيس، يسعدني بالفعل أن أراكم، سيدي، تتأسون هذه الجلسة.

سمحوا لي في البداية أن أعرب عن تقديرنا للجهود التي بذلها والعروض التي قدمها السيد روجيليو فيرتر، المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمحاورين في جلستنا الثانية عشرة. كما نود أن نحيي زملاءنا في وفد بولندا، إذ يعرضون مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وبطبيعة الحال أن نعرب عن تقديرنا لوفد هولندا على تنظيمه الاجتماع الرفيع المستوى بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لدخول اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، حيز النفاذ.

وقّعت حكومة السودان على اتفاقية الأسلحة الكيميائية في مراحلها الأولى في عام ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، استضافت عاصمتنا الخرطوم في عام ٢٠٠٤ أول مؤتمر مؤسسي بشأن حظر الأسلحة الكيميائية، الذي توج فيما بعد بتصميم المشاركين على إقامة منطقة خالية من الأسلحة الكيميائية في أفريقيا.

مثلما قلنا خلال المناقشة العامة، إن التطورات الأخيرة في مجال الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، بما في ذلك الأسلحة الكيميائية تمثل خطرا وشيكا على بقاء الإنسانية وتُعد أشد التحديات خطورة أمام نزاهة ومصداقية نظام عدم الانتشار النووي

الاتفاقية بشأن التعاون الدولي أمر حيوي الأهمية لتحقيق أهداف الاتفاقية ومقاصدها بصفة عامة.

وكوبا تؤكد مجدداً على ضرورة الإزالة التامة لأي إمكانية لأي استخدام للعوامل البكتريولوجية والتكسينية كأسلحة. وما فتئت كوبا تدعو إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة الكيميائية من خلال صك قانوني دولي ملزم قانوناً ومتفاوض عليه في إطار متعدد الأطراف ويمكن التحقق من تنفيذه. وينبغي أن يشمل ذلك الصك التحقق من تنفيذ جميع بنود الاتفاقية بشكل متوازن وواسع النطاق.

إننا نشاطر المجتمع الدولي شواغله المشروعة إزاء خطر حصول مجموعات إرهابية على أسلحة للدمار الشامل. وفي نفس الوقت، تصر كوبا على أن مثل هذه المخاطر لا يمكن إزالتها من خلال نهج انتقائي يقتصر على الانتشار الأفقي، ويتغاضى عن نزع السلاح والانتشار الرأسي. وإن أردنا حقاً مكافحة الاستخدام المحتمل لأسلحة الدمار الشامل على أيدي الإرهابيين، لا بد من إحراز تقدم عاجل في ميدان نزع السلاح، بما في ذلك إزالة جميع أسلحة الدمار الشامل.

وبعض المبادرات التي تروج لها مجموعة من البلدان - بما في ذلك مبادرة أمن الانتشار - لم يجز التفاوض عليها البتة في إطار متعدد الأطراف. وعوضاً عن المساعدة في حل المشكلة، فإن تلك المبادرات تضعف دور الأمم المتحدة في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل من جميع جوانبه.

إن كوبا لا تملك أسلحة للدمار الشامل، ولا تنوي امتلاكها بأي شكل من الأشكال. وهي تكرر التزامها الثابت بالتنفيذ الكامل والفعال للصكوك القانونية ذات الصلة، وتعرض جهودها لتحقيق ذلك الهدف، لصالح السلام والأمن الدوليين. وستظل كوبا ملتزمة تماماً بهدف القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل، وستسهم بأقصى

والبلدان الأخرى الأعضاء في حركة عدم الانحياز مرة أخرى على ضرورة امتثال الدول كافة لالتزاماتها إزاء تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل من جميع جوانبه.

وكوبا دولة طرف في الصكوك القانونية الدولية التي تحظر أسلحة الدمار الشامل، مثل بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، واتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، وهي تلتزم التزاماً صارماً بكل أحكامها.

وفي الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقد بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لدخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ، وجهت كوبا، باسم أعضاء حركة عدم الانحياز الأطراف في الاتفاقية، نداء من أجل التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لتلك الاتفاقية، وحظر أسلحة الدمار الشامل بجميع أشكالها، بما في ذلك الأسلحة الكيميائية، والإزالة التامة لتلك الأسلحة. وكوبا، كدولة طرف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ما فتئت تضطلع بدور نشط، وتحض على أن تنفيذ ذلك الصك يتطلب التركيز بشكل متوازن على ركائزه الأساسية الثلاث: نزع السلاح، بما في ذلك التحقق؛ والمساعدة؛ والتعاون. ونكرر رجاءنا إلى البلدان المتقدمة النمو بالنهوض بتعاون دولي حقيقي من خلال نقل التكنولوجيات والمواد والمعدات من أجل استخدام المواد الكيميائية في الأغراض السلمية.

إن القيود التمييزية التي ما زالت بعض الدول تفرضها على دول معينة أطراف في الاتفاقية بشأن عمليات النقل للاستخدام السلمي لعوامل ومواد كيميائية تتناقض تناقضاً تاماً مع اتفاقية الأسلحة الكيميائية نصاً وروحاً. ولا بد من ضمان الإلغاء الفوري لجميع القيود التمييزية التي تعوق حصول الدول الأطراف على المواد الكيميائية للأغراض السلمية. والتنفيذ الكامل والفعال لأحكام هذه

الصك الدولي الهام. ومن الواضح أن تدمير كل الأسلحة الكيميائية الموجودة ومراعاة الآجال الزمنية المحددة لذلك الغرض تكتسي أهمية قصوى.

إن التهديد الذي تمثله الأسلحة الكيميائية حقيقي تماماً. وتخليص العالم من ذلك التهديد وتحقيق أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومقاصدها بالكامل يقتضي ضمان عالميتها. ومع ذلك، فإن الحالة فيما يتعلق بالامتثال لتلك الاتفاقية في منطقة الشرق الأوسط تبدو غير مشجعة. فالحائز المعروف لأسلحة الدمار الشامل، وأقصد النظام الإسرائيلي، برفضه الخضوع لأي نوع من الرصد الدولي، ما زال يمثل العقبة الوحيدة لإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وما دام ذلك النظام مستمرا في تطوير أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية في مرافقه السرية مع الإفلات من العقاب، فليس ثمة أمل في تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية في منطقتنا.

والتهديدات المنبثقة عن إمكانية استخدام مجموعات إرهابية للأسلحة والعوامل الكيميائية تؤكد أيضاً ضرورة مواجهة ذلك الخطر المتنامي بطريقة غير تمييزية.

وإيران تولي الأولوية القصوى للتأكد من سلامة الاتفاقية ومن تنفيذها الكامل وغير التمييزي، وخاصة فيما يتعلق بمادتها الحادية عشرة. فالاتفاقية مدججة ككل - أي أنها نسيج متكامل من القواعد التي تتعاضد أحكامها. ومن المستحيل إغفال أو انتهاك جزء واحد بدون تقويض الاتفاقية برمتها. واستمرار عدم الشفافية في النظم المخصصة لمراقبة الصادرات من شأنها أن تؤثر سلباً على الاتفاقية وتحقيق هدفها البعيد الأمد، الذي تعهدنا جميعاً بدعمه. ولا بد أن نضمن إزالة، أو عدم فرض، أي قيود تمييزية على وصول البلدان النامية الأطراف في الاتفاقية إلى المواد والمعدات والتكنولوجيا من أجل استمرار تنميتها السلمية.

قدر ممكن في الدور المركزي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في ذلك الصدد.

السيد نجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم

بالانكليزية): يسعدنا أن نراكم، سيدي، تترأسون هذه الجلسة للجنة الأولى.

إن بياني ينصبُّ على اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وكما ذكر وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية قبل ثلاثة أسابيع، فإن اتفاقية الأسلحة الكيميائية تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة لإيران فعلاً. فمعاناة الشعب الإيراني من الأسلحة الكيميائية لا تعادلها معاناة أي أمة أخرى. وإيران، باعتبارها الضحية الوحيدة لاستخدام الأسلحة الكيميائية في التاريخ الحديث، تدرك عن يقين الآثار المدمرة لاستخدام تلك الأسلحة.

ومع وجود عشرات الآلاف من ضحايا الهجمات الكيميائية الشنيعة التي شنتها نظام صدام حسين أثناء الحرب التي فرضت على إيران، شهدت بلادنا معاناة أولئك الأبرياء بينما تحملنا عبء تخفيف وطأة المحنة الأليمة التي تعرّضوا لها. وأصبحت هذه التجربة المريرة المبررة عنصراً حاسماً في استراتيجية الأمن القومي لجمهورية إيران الإسلامية لنبذ أسلحة الدمار الشامل بكل أنواعها، وفي عزمنا الثابت على السعي إلى تحقيق هدف إقامة عالم خال من هذه الأسلحة.

لقد اضطلعت جمهورية إيران الإسلامية بدور كبير أثناء المفاوضات بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وبعد التصديق على الاتفاقية، نفذت إيران التزاماتها بنجاح، وتعاونت تعاوناً كاملاً مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، لتدلل بذلك على مساءلتها أمام المجتمع الدولي في هذا الصدد.

وبلدي يتوقع عن حق أن تظل الدول الأعضاء الأخرى خاضعة للمساءلة فيما يتصل بالتزاماتها بموجب هذا

تم بما تزويد صدام حسين بالأسلحة الكيميائية والتحقيق في تلك السبل والوسائل. وكرر اقتراحه أمس في طهران. إن نشر نتائج جهود فرقة العمل تلك سيكون له حقا دور كبير في منع ارتكاب تلك الجرائم في المستقبل.

السيد لانغلاند (النرويج) (تكلم بالانكليزية): لقد وضعت اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية قواعد أساسية بشأن نزع السلاح ومنع انتشار فئتين من أسلحة الدمار الشامل. وأسهمت الاتفاقيتان إسهاما كبيرا في توفير أمننا المشترك.

إن النتائج الناجحة للمؤتمر الاستعراضي السادس لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر العام الماضي قد شجعت النرويج بقدر كبير. إذ أثبت ذلك المؤتمر أن البلدان حينما تركز على أهداف مشتركة، يمكنها أن تحرز نتائج هامة. ونحن قد قدّرنا الطريقة البناءة التي وجه بها رئيس المؤتمر الاستعراضي مداولاتنا.

ومن الأهمية بمكان الآن التنفيذ الكامل لبرنامج العمل فيما بين الدورات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠ الذي اعتمد في المؤتمر الاستعراضي. وتحقيقا لهذه الغاية، نرحب بإنشاء الوحدة الجديدة لدعم التنفيذ في إطار مكتب شؤون نزع السلاح. بيد أن المسؤولية الأساسية عن كفاءة التنفيذ الكامل تقع على عاتق الدول الأطراف أنفسهم.

ومن الحيوي أن تضع جميع الدول الأطراف وتنفذ تشريعات لضمان الامتثال الكامل لالتزامات اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ونعترف بأن البلدان قد تحتاج إلى المساعدة لتحقيق هذه الغاية. وقدمت النرويج التمويل لحلقات العمل الإقليمية الرامية إلى تيسير تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن تهديد الإرهاب البيولوجي يزيد من أهمية تحديد جهودنا الوقائية في مجال السلامة البيولوجية والأمن

وثمة أحكام هامة أخرى في الاتفاقية تتعلق بالحماية والمساعدة. وكما نصت على ذلك المادة العاشرة من الاتفاقية، فإن "المساعدة" تعني المضادات والعلاجات الطبية لضحايا استخدام هذه الأسلحة اللاإنسانية. ولكن العلاج الطبي ليس كافيا ولا يمكن أن يغطي سوى جزء من احتياجات الضحايا. وينبغي استكشاف الجوانب الإنسانية الأخرى لمساعدة ضحايا الأسلحة الكيميائية وينبغي أن تؤتي أكلها.

وأحد الأبعاد غير المستكشفة يتمثل في إقامة العدالة على الجناة الذين أيدوا استخدام تلك الأسلحة. وكما توضح السجلات الموثوق بها، فقد قدّم المساعدة لنظام صدام في استحداثه للأسلحة الكيميائية عدد من البلدان، التي قدمت المواد والسلائف. وأيدت البلدان أنفسها، ماليا ومن خلال النظم المصرفية على حد سواء، برنامج صدام لصنع أسلحة الدمار الشامل. وتحمل تلك البلدان المسؤولية عن مقتل وإعاقة عشرات الآلاف من الضحايا الإيرانيين للمواد الكيميائية. وينبغي أن تتخذ هذه البلدان تدابير لتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة والتعويض عن الإصابات والخسائر المتكبدة جراء أعمالهم غير المسؤولة.

وينبغي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية أن تعالج هذه المسألة بشكل جدي ومسؤول. وتلك مسؤولية ينبغي ألا يتجاهلها أعضاء المجتمع الدولي، وخاصة الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وفي هذا السياق، عُقد في بلدي بالأمس مؤتمر دولي بشأن النتائج السلبية لاستخدام الأسلحة الكيميائية ضد إيران.

وفي الختام، أود أن أذكّر هذه اللجنة بأن وزير خارجيتنا اقترح قبل ثلاثة أسابيع، أن تنشئ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية فرقة عمل لدراسة السبل والوسائل التي

استخدام عمليات التفتيش المبالغت عند الاقتضاء. وعلينا أن نضمن أن استخدام عوامل مكافحة الشغب تتطابق مع أحكام الاتفاقية ولا تحدث آثارا إنسانية غير مقبولة.

ويجب على جميع الدول الأطراف وضع وتنفيذ تشريعات وطنية لتحقيق الامتثال الكامل للاتفاقية. ومع أن عدد الدول الأطراف يتزايد، يتعين علينا أن نصل إلى العالمية الكاملة. وناشد البلدان التي لم تنضم بعد إلى هذه الاتفاقية أن تفعل ذلك بدون تأخير. والمؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي سيعقد العام المقبل يوفر لنا فرصة جديدة لزيادة تعزيز الاتفاقية. وعلينا أن نستفيد استفادة كاملة من المؤتمر.

ولا يزال برتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ مهماً للغاية. وناشد البلدان التي لم تنضم بعد إلى ذلك الصك أن تفعل ذلك في الوقت المناسب، وناشد الدول التي لديها تحفظات على انضمامها إلى الصك أن ترفع هذه التحفظات في أقرب وقت ممكن. كما تود النرويج أن تؤكد مجدداً على أهمية مشاركة المجتمع المدني في تعزيز وتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية.

السيد دوبيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يتألف بياني من جزأين. أولاً أود أن أتولى عرض مشروع قرارنا المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة" الذي قدّمه بلدي لأمانة اللجنة. وبعد ذلك، سأدلي ببعض الملاحظات بشأن الأسلحة البيولوجية والكيميائية.

أولاً، لديّ بعض التعليقات التي سأدلي بها في عرض مشروع قرارنا بشأن "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة" (A/C.1/62/L.46). وعلى غرار النص الذي اعتمد بتوافق الآراء في الجمعية العامة قبل عامين بمبادرة من فرنسا، يواصل مشروع القرار هذا التركيز على المسألة المتعلقة بالإرهاب الإشعاعي بدلا من الإرهاب النووي، الذي

البيولوجي. وهذا مجال ستكرس النرويج له اهتماما خاصا وهو مجال خصصنا له موارد لمساعدة الدول الأطراف الأخرى.

ويشكّل التعاون العلمي في علوم الحياة جزءا هاما للغاية من اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وأعاد المؤتمر الاستعراضي الذي عقد العام الماضي التأكيد على أنه يجري الاضطلاع بالعديد من الأنشطة في هذا المجال. وسيؤدي برنامج فيما بين الدورات إلى زيادة تعزيز ذلك التعاون. ويشكل قطاع الصحة فعلا مجالا ذا أولوية بالنسبة للتعاون الإنمائي النرويجي.

ونشعر بالأسف لأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية لم تصل إلى نفس مستوى العالمية الذي وصلته اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. والنرويج تناشد البلدان التي لم تنضم إلى هذه الاتفاقية أن تفعل ذلك بدون تأخير. ونرحب بالدول الأطراف الأربع الجديدة.

وأوضح إحياء ذكرى اتفاقية الأسلحة الكيميائية الشهر الماضي النتائج المثيرة للإعجاب التي أحرزتها هذه الاتفاقية. بيد أن علينا أن نتخلى عن الرضا عن الذات. وعلينا أن نتابع مساعينا لزيادة تعزيز الاتفاقية. ولا بد أن نواصل العمل على إضفاء الطابع العالمي على ذلك الصك وعلى تعزيز التنفيذ الوطني الكامل لالتزاماته. وتحقيقا لهذه الغاية، ساهمت النرويج في مشاريع في روسيا ومنطقة بحر البلطيق وشرق أفريقيا ووسط آسيا، ونحن على استعداد لمواصلة مساهماتنا المالية من أجل تعزيز الاتفاقية.

ويتحتم تدمير المخزونات الموجودة من الأسلحة الكيميائية في إطار القيود الزمنية المتفق عليها. وناشد البلدان المعنية أن تبذل قصارى جهدها في هذا الصدد. وهناك حاجة إلى زيادة صقل آلية الاتفاقية للتحقق والتفتيش. وينبغي

نناقشه هنا، توجد في بلدي صناعة وبنية تحتية متقدمتان تقدا كبيرا.

ولقد أُضيفت فقرة جديدة في المنطوق للإشادة بجهود الدول الأعضاء التي تعمل مع المنظمات والشراكات الدولية ذات الصلة للبحث عن المصادر المحلية ومعرفة أماكنها وتأمين المصادر غير الخاضعة للمراقبة - التي تُسمى المصادر اليتيمة - والمصادر غير المؤمنة. ولقد بدا لنا ذلك الأمر مهما لتحفيز الاستمرار في هذه الجهود.

وأخيرا، تم إدخال نقطة في الفقرة ٧ لمراعاة مختلف المبادرات والشراكات التي تسهم في تعزيز الدول لقدراتها الوطنية. على سبيل المثال، نحن نفكر في خطة عمل مجموعة البلدان الثمانية التي اعتمدت في إيفيان عام ٢٠٠٥ لضمان أمن المصادر المشعة. ولقد حرصنا في أعقاب التعليقات التي أدلت بها بعض الوفود أثناء المشاورات غير الرسمية على تأكيد الطابع التكاملي لتلك المبادرات فيما يتعلق بإجراءات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

هذا باختصار هو الخلاصة العامة للنص الذي نعرضه هذا العام. ونأمل بطبيعة الحال أن يُعتمد، كما أُعتمد على مدى سنتين، دون تصويت، وذلك من أجل إبراز الشواغل الجماعية للمجتمع الدولي فيما يتعلق بخاطر الإرهاب الإشعاعي.

أود الآن، سيدي الرئيس، أن أبدي بعض الملاحظات بشأن الأسلحة البيولوجية والكيميائية. وفيما يتعلق بهذه النقطة فإن بيان وفد بلادي يتوافق تماما مع مضمون البيان الذي أدلت به الرئاسة البرتغالية للاتحاد الأوروبي بشأن هذا الشق من مناقشتنا.

لقد أنشئت اللجنة الأولى للجمعية العامة لمعالجة المواضيع التي تتعلق بجميع أنواع الأسلحة، أي النووية والتقليدية، وربما كذلك الفئة الأكثر تنوعا التي نسميها

غطته إلى حد ما النصوص الأخرى. ومشروع القرار هذا يستكمل ويشري القرار ٧٣/٦٠ - الذي اتخذته الجمعية بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٥ بدون تعديل نطاقه.

ويهدف مشروع القرار إلى تحقيق هدف ثلاثي هو: أولا، دعم الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي تضطلع بدور محوري في مجال أمن المصادر المشعة وسلامتها؛ وثانيا، دعم إضفاء الطابع العالمي على الصكوك الدولية القائمة؛ وثالثا، الدعوة إلى تطوير التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بهدف تعزيز سلامة وأمن المصادر المشعة، وخاصة بإقامة مراقبة أكثر فعالية.

وتم تعديل عنوان القرار بغية إبراز هدفه، الذي يتمثل في مناقشة الدول الأعضاء تنفيذ وسائل متنوعة لمنع الإرهابيين من حيازة المواد أو المصادر المشعة. وتشمل تلك الوسائل كشف الاتجار، وعمليات المراقبة التنظيمية للمصادر المشعة المصدرة في بلدان المقصد، والعمل الدولي للبحث عن المصادر المشعة المهملة وتحديد أماكنها وتأمينها.

وهناك فقرة جديدة تدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز رصد الاتجار غير المشروع بالمواد الإشعاعية داخل حدودها، وهذا بالإضافة إلى الضوابط التي ينبغي أن تكون قد أقامتها على حدودها. وألاحظ أن هذا البند لم يتسبب في مشاكل أثناء المشاورات غير الرسمية التي نظمها مؤخرا وفد بلادي، رغم أننا جميعا نفهم أنه في هذا المجال، كما في المجالات الأخرى، يتعين على كل عضو التصرف على أساس أفضل الوسائل المتاحة.

وفي تنفيذ جهود الوكالة الدولية للطاقة الذرية كان التركيز ينصبُّ على المسؤولية، فيما يتعلق بأمن وسلامة هذه المصادر، التي تقع على عاتق الدول التي تنتج وتوفر المصادر المشعة. ونرى أنه غني عن البيان أننا سنواصل تطبيق هذه القواعد على أنفسنا لأنه، كما يعلم الجميع، في المجال الذي

والتدابير التي اتخذها المجتمع الدولي للتصدي لهذه الأسلحة في هذا السياق تدابير شديدة التنوع في شدتها ونطاقها. ولن أكرر كل ما قاله هنا زميلي البرتغالي أو الآخرون بشأن المزايا النسبية لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، والتي لديها نظام كامل وفعال للتحقق، ولاتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي شاركنا مؤخرًا في تحسينها، وبروتوكول عام ١٩٢٥ المعني باستخدام كلا النوعين من الأسلحة. وبوصفنا الدولة الوديدة لهذا البروتوكول ندعو جميع الدول التي لم تصدق عليه بعد أن تفعل ذلك وأن ترفع، حيثما كان ذلك ضروريًا، التحفظات التي أبدتها عندما انضمت إليه.

هذه جميعها صكوك صيغت خلال فترة مواجهة بين الدول قبل الحرب الباردة أو أثناءها أو بعدها مباشرة، ولكن جميع هذه الصكوك لا تزال أكثر أهمية من أي وقت مضى في سياق عدم الانتشار.

ولهذا يقدم وفد بلادي دعمه الكامل للقرارين اللذين قدمهما وفدا بولندا وهنغاريا بشأن اتفاقيتي الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، على التوالي. ومن البديهي أننا كنا نود أن نرى، في بعض الأماكن مزيدًا من التعزيز لبعض الجوانب وأن نرى بعض التقدم قد أحرز، ولكننا نفهم أن الحفاظ على توافق الآراء يتطلب التوافق مع الوفود التي لا نشاطها وجهات النظر أو التي تسعى إلى التقليل من قيمة التقدم المحرز داخل أطر هاتين الاتفاقيتين. وفي هذا الصدد نشكر بولندا وهنغاريا على عملهما وجهودهما الممتازة.

ومع ذلك، من أجل تعزيز تصدي المجتمع الدولي لطبيعة المخاطر التي نواجهها، كان يتعين علينا أن نضع نهجًا جديدًا يقوم أكثر على اتخاذ إجراءات فورية ومتضافرة من جانب الدول. ولست بحاجة إلى إعادة التأكيد للجنة على التزام بلادي داخل الآلية المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن

”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“، والتي تشمل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية معًا. هذا التنوع النسبي ينبغي ألا يدفعنا إلى الاعتقاد بأن هذه فئة ثانوية للأسلحة وذات آثار ضئيلة قياسًا على الفئات السابقة. بل على العكس تمامًا. من الناحية التاريخية في واقع الأمر كان عدد ضحايا هذه الأسلحة كبيرًا جدًا. أكثر من ١٠٠.٠٠٠ شخص لقوا مصرعهم جراء استخدام الغازات الكيميائية خلال الحرب العالمية الأولى في أوروبا. وكان بلدي من أكثر البلدان تضررا من ذلك الدمار. ولهذا لدينا حساسية خاصة تجاه هذه الأسلحة. وللأسف، هناك حالات استخدام أخرى لها في الآونة الأخيرة، ونحن جميعًا على علم بها، ولذا لن أشير إليها هنا.

أما الأسلحة البيولوجية فإنها لم تُستخدم على نفس ذلك النطاق الواسع، ومع ذلك يمكن أن يكون تأثيرها أكثر دمارًا. وينبغي ألا ننسى أن أكبر الأوبئة المعدية في كل تاريخ أوروبا كان الطاعون الأسود في عام ١٣٤٨ وأنه انتشر بعد عمل خبيث وتمعن لنشره. ومن البديهي أننا بعيدون جدًا عن تلك الحقبة القديمة، ولكن يجب أن نذكر أنفسنا بأن الخطر ما زال مستمرًا فحسب، بل من المحتمل أنه أصبح أكثر دمارًا مع وجود هذه التطورات العلمية. ولا ينبغي لذلك على الإطلاق أن يدفعنا إلى التشكيك في التقدم الطبي والتكنولوجي الذي نستفيد منه جميعًا، ولكن ينبغي أن نعدل مستوى يقظتنا ليتناسب مع المخاطر التي يتعين علينا أن نواجهها.

إن ظهور الإرهاب العابر للحدود الوطنية الذي ترتبه كيانات ليست لها هياكل دولة منظمة لكنها مصممة على التسبب في دمار واسع النطاق - صحب بداية القرن الحادي والعشرين هنا في نيويورك بصورة مؤلمة - هو عامل آخر، بغض النظر عن الفئات المختلفة للأسلحة التي ناقشناها هنا، يذكرنا بأهمية هذه المناقشة المواضيعية.

ومن الضروري أكثر من أي وقت مضى أن يمتد المجتمع الدولي برمته للبناء على تلك المكاسب والحفاظ على نظام اتفاقية الأسلحة الكيميائية بروح من المسؤولية والصمود والمصدقية مع أخذ الرؤية الطويلة الأجل بالاعتبار. وينبغي السعي إلى تحقيق ذلك الهدف في مجال نزع السلاح، أسوة بمجال عدم انتشار الأسلحة الكيميائية. ويجب أن تكون هناك تعبئة شاملة لكفالة التقيد بالموعد النهائي الذي تحدده اتفاقية الأسلحة الكيميائية لتدمير الأسلحة الكيميائية. ويجب بالمثل تعزيز فعالية نظام التحقق، وبخاصة فيما يتعلق بالصناعة، كيما يتسنى تكييف هذه الأداة الفريدة باستمرار بما يتفق والتحديات الجديدة للقرن الحادي والعشرين. وأخيراً، ينبغي تحقيق عالمية القواعد بأسرع ما يمكن.

وفيما يتعلق بتلك الأهداف الطموحة - التي أنا مقتنع مع ذلك بأنها واقعية تماماً - سيكون عقد المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠٠٨ معلماً رئيسياً فيما يتصل بعزم المجتمع الدولي المستمر بشأن نزع السلاح، وعدم انتشار الأسلحة الكيميائية، والأمن الدولي. وستواصل فرنسا، من جانبها، جهودها لبلوغ تلك الغايات، وستعزز أيضاً دون تحفظ أهداف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

السيدة ميلر (أستراليا) (تكلمت بالانكليزية):
يشكل انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية تهديداً محتملاً خطيراً للأمن العالمي والإقليمي. ولقد عملت أستراليا منذ وقت طويل، جنباً إلى جنب مع العديد من الدول، من أجل مكافحة ذلك الخطر.

وفي عام ١٩٨٥، عقدت أستراليا الاجتماع الأول للدول الخمسة عشرة في بروكسل رداً على استعمال النظام العراقي الحاكم حينئذ للأسلحة الكيميائية في حربه مع إيران. وسعت الدول المشتركة الخمسة عشرة لمنع النظام العراقي من

١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والمبادرة التي قدمتها مجموعة البلدان الثمانية، والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، المعروفة أيضاً باسم مبادرة كراكو.

وفيما يتعلق بكيفية تنفيذ هذه الصكوك، فإن فرنسا، شأنها شأن العديد من الوفود، ترحب بالنتائج الإيجابية للمؤتمر الاستعراضي السادس لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. هذه النتيجة هي بفضل الطريقة الممتازة التي أدى بها زميلي، السيد محمود خان ممثل باكستان، مهمته بصفته الرئيس، وبفضل المشاركة النشطة لعدد من الوفود، بما فيها وفد بلادي، بشأن مسألة تحسين فرص الحصول على المعلومات التي يتم تبادلها ضمن إطار تدابير بناء الثقة.

ونعتقد أن التدابير التي اتخذها المؤتمر الاستعراضي السادس من وجهة النظر هذه قد عززت بالفعل هذه الآلية، بل نود أن نقول هذا بشكل أكثر وضوحاً مما سيقول القرار المعني بهذا الصك. وبالمثل، إن بلدي واثق بأننا في السنوات المقبلة سنقدّر مدى المكاسب القيمة التي ستنتج عن استمرار العملية التي تجري بين الدورات وعن إنشاء فريق الدعم للاتفاقية في عملنا المستقبلي داخل هذه الهيئة.

علاوة على ذلك، كما فعلت الرئاسة البرتغالية للاتحاد الأوروبي، نحن ندعو إلى إضفاء الطابع العالمي الكامل إلى كلا الصكين. ويجب أن نلاحظ أننا قطعنا شوطاً أطول في تحقيق الانضمام على النطاق العالمي إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية مما تحقق لاتفاقية الأسلحة البيولوجية.

وفيما يتعلق باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، نحن نرحب بمبادرة هولندا وبولندا، بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح، لتنظيم اجتماع رفيع المستوى على هامش مداواتنا لإحياء الذكرى السنوية العاشرة لهذا الصك الهام. وبعد عشر سنوات من التنفيذ، نجد أن إنجازات اتفاقية الأسلحة الكيميائية إنجازات رائعة من كل النواحي.

حظر الأسلحة الكيميائية، نشيد بجهود وتفاني مديريها العام وأمانتها التقنية.

وبالتوازي مع اتفاقية الأسلحة الكيميائية، تعزز اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية الدفاعات العالمية ضد الأسلحة البيولوجية والإرهاب النووي. وترحب أستراليا بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في المؤتمر الاستعراضي الأخير لاتفاقية الأسلحة البيولوجية على التدابير التي ستعزز عالمية المعاهدة وتكفل تنفيذها تنفيذا تاما وفعالاً. وتساعد تلك التدابير على تعزيز دور اتفاقية الأسلحة البيولوجية في ميدان الأمن الدولي، ويساعد هذا بدوره الدول على الوفاء بالتزاماتها بمكافحة الإرهاب البيولوجي بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وبموجب خطة العمل لتحقيق عالمية الاتفاقية التي اتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي، اضطلعت أستراليا بعدد من المبادرات، بما في ذلك على الصعيد الوزاري، لتشجيع الانضمام إلى الاتفاقية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ولا يزال التنفيذ الوطني الفعال يحظى أيضا بجل اهتمام أستراليا في تعزيزها للاتفاقية وأهدافها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

وفي هذا العام، وفّرت أستراليا للخبراء من المنطقة التدريب على السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي الذي يغطي مسائل مثل التشريع الوطني، وتعزيز أمن العوامل المسببة للأمراض والمواد التكسينية، والدفاع ضد الأسلحة البيولوجية ومراقبتها، ومدونات قواعد السلوك للعلماء، ودور اتفاقية الأسلحة البيولوجية في مكافحة الإرهاب البيولوجي. وبالإضافة إلى ذلك، ترحب أستراليا بإنشاء وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ودورة الاجتماعات فيما بين الدورات نحو ما اعتمدها المؤتمر الاستعراضي. وتضطلع وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة

الحصول على المواد اللازمة لإنتاج الأسلحة الكيميائية عن طريق القنوات التجارية التي كان يمكن، بخلاف ذلك، أن تكون مشروعة. وأدى رد هذه الدول - تنسيق الضوابط الوطنية على الصادرات - إلى مولد فريق أستراليا. ومنذ ذلك الحين، عزز المجتمع الدولي جهوده لتخليص العالم من الأسلحة الكيميائية إلى الأبد.

ومرّت الذكرى العاشرة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في أوائل هذا العام. وفي العقد الماضي، برزت الاتفاقية باعتبارها حجر زاوية حيوي في نظام عدم الانتشار ونزع السلاح المتعدد الأطراف. وتتجلى أهمية الاتفاقية في هدفها المتمثل في القضاء التام الذي يمكن التحقق منه على الأسلحة الكيميائية.

ومن المؤسف أن التقدم صوب ذلك الهدف يتحرك ببطء أكثر مما كان متوقعا، وأن بعض الدول لا تزال خارج إطار الاتفاقية. وتحت أستراليا الدول الحائزة لهذه الأسلحة على مواصلة العمل بجد واجتهاد من أجل تدميرها على النحو المتفق عليه في الموعد المحدد، وتحت الدول التي لا تزال خارج نطاق الاتفاقية على أن تنضم إليها وتنفذها دون إبطاء.

وثمة عامل حاسم الأهمية فيما يتصل بقوة معاهدة الأسلحة الكيميائية، وهو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. فلقد كفلت تلك المنظمة التشغيل الفعال لنظام التحقق المتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية كأداة أساسية الأهمية لكفالة التنفيذ التام والفعال للاتفاقية. وعلاوة على ذلك، يسّرت تلك المنظمة التعاون الدولي في استخدام الكيمياء في الأغراض السلمية. وفي ظل المراقبة التي توفرها تلك المنظمة، أحرزت الاتفاقية تقدما نحو هدفها المتعلق بتزع السلاح عن طريق تدمير ٩١٢ ٢٣ طنا من عوامل الأسلحة الكيميائية. وفي الذكرى العاشرة لإنشاء منظمة

السيد ساريفنا (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):
 لديّ ثلاثة إعلانات قصيرة. أولاً، سيجد الأعضاء اعتباراً من اليوم في مكتب الوثائق مذكرات إعلامية من الأمانة تتضمن قوائم بمقدمين إضافيين لمشاريع القرارات والمقررات. ولقد صدرت القائمة الأولى اليوم، وسيجري استكمالها يومياً. ثانياً، ستعقد المجموعة الأفريقية اجتماعاً قصيراً في غرفة الاجتماع هذه مباشرة عقب رفع هذه الجلسة. ثالثاً، تدعو حملة تحديد الأسلحة وحكومات الأرجنتين، وأستراليا، وفنلندا، وكوستاريكا، وكينيا، والمملكة المتحدة، واليابان جميع الدول إلى اجتماع بعنوان "الخطوات التالية نحو معاهدة فعالة لتجارة الأسلحة". وسيبدأ ذلك الاجتماع مباشرة بعد هذه الجلسة في القنصلية العامة لفنلندا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تجتمع اللجنة بعد ظهر اليوم الساعة ١٥/٠٠ بالضبط في غرفة الاجتماع ٤.
 رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.

البيولوجية بالفعل بدور حاسم الأهمية في تعزيز التنفيذ الوطني وتحقيق الطابع العالمي، وكذلك تيسير تنسيق الأنشطة الدولية الأخرى التي تعزز الاتفاقية.

وتقدّر أستراليا أيضاً اجتماعات الخبراء والدول الأطراف فيما بين الدورات، التي تساعد على استمرار تركيز المجتمع الدولي على المسائل التي تغطيها اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ومواكبة أوجه التقدم ذات الصلة بالاتفاقية في علوم الحياة.

وأخيراً، نغتنم فرصة هذه المناقشة المواضيعية كي نطلب مرة أخرى من الدول غير الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن تنضم إليها دون إبطاء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نقرب من نهاية الوقت المخصص لنا صباح اليوم. ولهذا أقترح رفع الجلسة. وبعد ظهر اليوم، ستختتم اللجنة، أولاً، مناقشتها بشأن الأسلحة الأخرى من أسلحة الدمار الشامل، وستختتم بعد ذلك مناقشتها المواضيعية بشأن التدابير الأخرى من تدابير نزع السلاح والأمن الدولي. وسيكون لدينا ضيف متكلم وهو السيد جون باريت رئيس فريق الأمم المتحدة للخبراء الحكوميين المعني بالتحقق من جميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق. وبعد هذه المناقشة، سيعطي الرئيس الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات وعرض مشاريع قرارات بشأن الأسلحة التقليدية.

(تكلم بالعربية)

وأود، قبل رفع الجلسة، أن أشكر المترجمين الشفويين خالص الشكر على إعطائنا وقتاً إضافياً.

(تكلم بالانكليزية)

أعطي الكلمة الآن إلى أمين اللجنة للتقدم بإعلان.